

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 5 جانفي 2024. ينهى تكليف السيدين الآتي ذكرهما بمهام معتمد ابتداء من 19 سبتمبر 2023:

- الجمعي زبيدي معتمد القصور ولاية الكاف.
- سمير فارسي معتمد الشابة ولاية المهديّة.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 5 جانفي 2024. ينهى تكليف السيد لطفي الماجري بمهام معتمد بمعتمدية الجديدة ولاية منوبة ابتداء من 16 سبتمبر 2023.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 5 جانفي 2024. ينهى تكليف السيد محمد زياد الدعلول بمهام معتمد بمعتمدية بوعراة ولاية سليانة ابتداء من 18 أكتوبر 2023.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 5 جانفي 2024. ينهى تكليف السيد البشير عناية بمهام معتمد بمعتمدية فوسانة ولاية القصرين ابتداء من 20 أكتوبر 2023.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 5 جانفي 2024. ينهى تكليف السيد محمد الأسعد بمهام معتمد بمعتمدية العامرة ولاية صفاقس ابتداء من 3 سبتمبر 2023.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 5 جانفي 2024. ينهى تكليف السيدة والسيد الآتي ذكرهم بمهام معتمد ابتداء من 4 سبتمبر 2023 :

- حنان بوشهيو معتمدة الكبارية ولاية تونس.
- الحسين سعدي معتمد عمدون ولاية باجة.
- قيس بوعلاقي معتمد القيروان الجنوبية ولاية القيروان.

## وزارة التجارة وتنمية الصادرات

قرار من وزيرة التجارة وتنمية الصادرات مؤرخ في 2 جانفي 2024 يتعلق بعمليات التحقق والوسم على أدوات القيس لسنة 2024.

إن وزيرة التجارة وتنمية الصادرات، بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر المؤرخ في 29 جويلية 1909 المتعلق بتحقيق وصنع المكاييل والمقاييس وأدوات الوزن والكيل كما تم تنقيحه بالأمر المؤرخ في 10 مارس 1920 والأمر المؤرخ في 23 أكتوبر 1952، وخاصة الفصل 13 منه،

وعلى القانون عدد 40 لسنة 1999 المؤرخ في 10 ماي 1999 المتعلق بالمتروولوجيا، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 12 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008، وخاصة الفصول 6 و7 و8 منه،

وعلى الأمر عدد 1036 لسنة 2001 المؤرخ في 8 ماي 2001 المتعلق بضبط طرق الرقابات المتروولوجية القانونية وخصائص علامات الرقابة وشروط وضعها على أدوات القيس، وخاصة الفصل 42 منه، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 475 لسنة 2019 المؤرخ في 28 ماي 2019،

وعلى الأمر عدد 2965 لسنة 2001 المؤرخ في 20 ديسمبر 2001 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التجارة،

وعلى الأمر عدد 2966 لسنة 2001 المؤرخ في 20 ديسمبر 2001 المتعلق بتنظيم وزارة التجارة، كما تم إتمامه بالأمر الحكومي عدد 239 لسنة 2018 المؤرخ في 12 مارس 2018،

وعلى الأمر عدد 2751 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وطرق تسيير الوكالة الوطنية للمترولوجيا،

وعلى الأمر عدد 440 لسنة 2009 المؤرخ في 16 فيفري 2009 المتعلق بضبط مقدار وطرق استخلاص الأتاوى على عملية الرقابة المتروولوجية على أدوات القيس،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 5 لسنة 2023 المؤرخ في 12 جانفي 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت 2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة.

قررت ما يلي:

الفصل الأول - يتم التحقق الدوري الإجمالي على أدوات القيس خلال سنة 2024 بوضع علامة تتكون من الحرف "م" متبوعة بالحرف اللاتيني "Z" أو بوضع لصيقة تحتوي على بيان صلوحية الوسم.

الفصل 2 - يتم التحقق الدوري إما بمقرات الوكالة الوطنية للمترولوجيا أو بالمؤسسات الماسكة لأدوات القيس.

ويتعين تضمين هذه النتائج بدفاتر معدة للغرض، كما يتعين تقديم هذه الدفاتر للأعوان المكلفين بالرقابة والوسم عند أول طلب.

ويجب أن تتوفر في الأدوات المعدة للرقابة الإحصائية الخاصيات المترولوجية الملائمة طبقاً للجدول "ج" المصاحب لهذا القرار.

الفصل 4 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جانفي 2024.

وزيرة التجارة وتنمية الصادرات

كلثوم بن رجب قزاح

اطلع عليه

رئيس الحكومة

أحمد الحشاني

وتكلف الإدارات الجهوية للتجارة بعمليات التحقق الدوري بمكاتبها القارة وبالمكاتب المؤقتة المقامة خارج مراكز الولايات خلال المدة المنصوص عليها بالجدول "أ" الملحق بهذا القرار، ووفقاً للتواريخ التي ستتولى هذه الإدارات التنسيق بشأنها مع السلط الجهوية.

وتجرى عمليات التحقق بالمؤسسات الماسكة لأدوات قيس حسب التواريخ وخلال المدة المتفق عليها بين الوكالة الوطنية للمترولوجيا والمؤسسات المعنية، وذلك باستثناء موزعات الوقود ذات الإقامة الثابتة التي يضبط الجدول "ب" الملحق بهذا القرار تواريخها.

الفصل 3 . يتعين على ماسكي أدوات التعبئة أو أدوات الوزن ذات الاشتغال الأوتوماتيكي السهر على دقة وحسن اشتغال أدواتهم وذلك بالقيام دورياً برقابة إحصائية على وزن أو كيل المواد المعبأة.

ملحق

جدول "أ": مدة دورة التحقق على أدوات القيس بكل ولاية خلال سنة 2024

الولاية	المدة (يوم)	الولاية	المدة (يوم)	الولاية	المدة (يوم)
تونس	40	جندوبة	25	تطاوين	20
أريانة	25	الكاف	30	مدنين	30
منوبة	30	باجة	35	قفصة	30
بن عروس	45	سوسة	45	توزر	20
نابل	45	المنستير	30	سيدي بوزيد	25
زغوان	25	القيروان	30	قابس	35
بنزرت	40	القصرين	25	قبلي	25
سليانة	20	المهدية	30		

جدول "ب": فترات دورات التحقق على أدوات توزيع الوقود ذات الإقامة الثابتة

الشركة البترولية	الفترة
شركة "طوطال تونس"	من 8 جانفي إلى 16 مارس 2024
الشركة الوطنية لتوزيع البترول "عجيل"	من 5 فيفري إلى 16 مارس 2024 من 30 أفريل إلى 5 جويلية 2024
شركة "أولا إنرجي تونس"	من 6 ماي إلى 19 جويلية 2024
شركة "فيفو انرجي"	من 2 سبتمبر إلى 8 نوفمبر 2024
شركة "ستار أويل"	من 23 سبتمبر إلى 1 نوفمبر 2024

جدول "ج": الخاصيات المتروولوجية لآلات الوزن المستعملة في مراقبة المواد المعبأة

تقسيم آلة الوزن (غرام)	قيمة المحتوى الإسمي للمادة المعبأة
0,1	مهما كان المحتوى الإسمي
0,2	إبتداء من 10 غرام
0,5	إبتداء من 50 غرام
1	إبتداء من 200 غرام
2	إبتداء من 2 كيلوغرام
5	إبتداء من 5 كيلوغرام
10	إبتداء من 10 كيلوغرام
20	إبتداء من 20 كيلوغرام
50	إبتداء من 50 كيلوغرام